

التحرير والتنوير

ومجيء صيغة القصر فيها مؤذن بأن المقصود إقصاء فرق أخرى عن أن يعمرُوا مساجد ا غير
المشركين الذين كان إقصاؤهم بالصريح فتعين أن يكون المراد من الموصول وصلته خصوص
المسلمين لأن مجموع الصفات المذكورة في الصلة لا يثبت لغيرهم فاليهود والنصارى آمنوا
با واليوم الآخر لكنهم لم يقيموا الصلاة ولم يؤتوا الزكاة لأن المقصود بالصلاة والزكاة
العبادتان المعهودتان بهذين الاسمين والمفروضتان في الإسلام ألا ترى إلى قوله تعالى (
قالوا لم نك من المصلين ولم نك نطعم المسكين) كناية عن أن لم يكونوا مسلمين .
واستغنى عن ذكر الإيمان برسوله محمد A بما يدل عليه من آثار شريعته : وهو الإيمان
باليوم الآخر وإقام الصلاة : وإيتاء الزكاة .

وقصر خشيتهم على التعلق بجانب ا تعالى بصيغة القصر ليس المراد منه أنهم لا يخافون
شيئا غير ا فإنهم قد يخافون الأسد ويخافون العدو ولكن معناه إذا تردد الحال بين خشيتهم
ا وخشيتهم غيره قدموا خشية ا على خشية غيره كقوله آنفا (أتخشونهم فا أحق أن تخشوه
) فالقصر إضافي باعتبار تعارض خشيتين .

وهذا من خصائص المؤمنين : فأما المشركون فهم يخشون شركاءهم وينتهكون حرمت ا لإرضاء
شركائهم وأما أهل الكتاب فيخشون الناس ويعصون ا بتحريف كلمه ومجاراة أهواء العامة وقد
ذكرهم ا بقوله (فلا تخشوا الناس واخشون) .

الفريق من أي المهتدين من يكونوا أن رجاء الصفات بتلك المسلمين وصف على وفرع A E
الموصوف بالمهتدين وهو الفريق الذي الاهتداء خلق لهم في هذه الأعمال وفي غيرها . ووجه
هذا الرجاء أنهم لما أتوا بما هو اهتداء لا محالة قوي الأمل في أن يستقروا على ذلك ويصير
خلقا لهم فيكونوا من أهله ولذلك قال (أن يكونوا من المهتدين) ولم يقل أن يكونوا
مهتدين .

وفي هذا حث على الاستزادة من هذا الاهتداء وتحذير من الغرور والاعتماد على بعض العمل
الصالح باعتقاد أن بعض الأعمال يغني عن بقيتها .
والتعبير عنهم باسم الإشارة للتنبيه على أنهم استحقوا هذا الأمل فيهم بسبب تلك الأعمال
التي عدت لهم .

(أ جعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن با واليوم الآخر وجهد في سبيل
ا لا يستوون عند ا وا لا يهدي القوم الظالمين) طاهر هذه الآية يقتضي أنها خطاب لقوم
سوا بين سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام وبين الجهاد والهجرة في أن كل ذلك من عمل

البر فتؤذن بأنها خطاب لقوم مؤمنين قعدوا عن الهجرة والجهاد بعلّة اجترائهم بالسقاية والعمارة . ومناسبتها للآيات التي قبلها : أنه لما وقع الكلام على أن المؤمنين هم الأحقاء بعمارة المسجد الحرام من المشركين دل ذلك الكلام على أن المسجد الحرام لا يحق لغير المسلم أن يباشر فيه عملا من الأعمال الخاصة به فكان ذلك مثار طن بأن القيام بشعائر المسجد الحرام مساو للقيام بأفضل أعمال الإسلام .

وأحسن ما روي في سبب نزول هذه الآية : ما رواه الطبري والواحي عن النعمان بن بشير قال : كنت عند منبر رسول الله ﷺ في نفر من أصحابه فقال رجل منهم " ما بالي أن لا أعمل عملا بعد الإسلام إلا أن أسقي الحاج " ؛ وقال آخر " بل عمارة المسجد الحرام " وقال آخر " بل الجهاد في سبيل الله خير مما قلت " فزجرهم عمر بن الخطاب وقال " لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله ﷺ وذلك يوم الجمعة ولكن إذا صليت الجمعة دخلت على رسول الله ﷺ فاستفيته فيما اختلفتم فيه " قال : فأنزل الله تعالى (أجعلتم سقاية الحاج إلى وإلى لا يهدي القوم الظالمين) .

وقد روي أنه سرى هذا التوهم إلى بعض المسلمين فروي أن العباس رام أن يقيم بمكة ويترك الهجرة لأجل الشغل بسقاية الحاج والزائر ؛ وأن عثمان بن طلحة رام مثل ذلك للقيام بحجّ البيت . وروي الطبري والواحي : أن ممارسة جرت بين العباس وعلي بن أبي طالب بيد وأن عليا غير العباس بالكفر وقطيعة الرحم فقال العباس : " مالكم لاتذكرون محاسننا إنا لنعمر مسجد الله ونحج الكعبة ونسقي الحاج " فأنزل الله (أجعلتم سقاية الحاج) الآية . والاستفهام للإنكار